المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

"المسكين في القرآن الكريم دراسة موضوعية تفسيرية"

الدكتور عناد غالب الغنانيم
أستاذ مساعد في كلية الشريعة جامعة جرش

أ. صباح خالد الكبيسي

ماجستير تفسير وعلوم قرآن

E-mail:Enad.alenad@yahoo.com

الملخص:

تناول هذا البحث دراسة موضوع "المسكين في القرآن الكريم دراسة موضوعية"، متبعاً المنهج الاستقرائي والتحليلي، وقد كشفت الدراسة عن الأهمية الكبيرة التي أولاها الله تعالى للمسكين وذلك من خلال الآيات والنصوص القرآنية، وقد توصلت الدراسة إلى أن صور ورورود المسكين في القرآن الكريم قد تعددت وتنوعت على أكثر من شكل وضرب، وأن المسكين والفقير أذا اجتمعا في آية واحدة فإن المعنى مغاير، ولكن عند افتراقها اقتضى الجمع بينه.

الكلمات المفتاحية: التفسير، التفسير الموضوعي، المسكين، الفقير.

Summary:

This research dealt with the study of the subject of "the poor in the Qur'an objective study", following the inductive and analytical approach, and the study revealed the great importance that God gave to the poor through verses and Qur'anic texts, and the study found that the images and pioneers of the poor in the Holy Quran have multiplied and varied in more than one form and beating, and that the poor and poor if they meet in one verse the meaning is different, but when it is separated it required a combination of it.

Keywords: interpretation, objective interpretation, poor, poor

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

المقدمة:

بسم الله، والحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسوله، أما بعد:

فإن الله تعالى حث في كتابه العزيز على الاهتمام بالمساكين، وذكر ذلك في غير آية، لما له من أهمية كبيرة في بناء المجتمع، وتحقيق التلاحم والترابط والتماسك، وبين سبحانه الأجر العظيم المترتب على هذا العمل، وكذلك الوزر المترتب على من يخالف تعاليم الحق في الإساءة أو الإنقاص من قدر هؤلاء المساكين.

وترسيخاً لهذه القيمة العظيمة جاءت دراستي الموسومة بـ "المسكين في القرآن الكريم دراسة موضوعية"، لتحث وتذكر بما يجب فعله تجاه هذا الصنف من الناس، وما ينطلي عليه من أحكام مما ينبغي الوقوف عندها، والله الموفق.

أولاً: أهمية موضوع الدراسة:

تكمن أهمية البحث في النقاط التالية:

١. للمساكين أهمية كبيرة في الإسلام، مما جعل الحق سبحانه يذكرهم في القرآن الكريم، ويبين طبيعة التعامل معهم، والأجر المترتب على ذلك.

٢. ارتباط الموضوع بواقعنا المعاصر ارتباطاً وثيقاً، من خلال بيان مراد الحق سبحانه من الاهتمام بالمساكين، وأنهم عنصر من عناصر المجتمع لا يُغفل عنه.

ثانياً: مشكلة الدراسة:

تطرح الدراسة الأسئلة الافتراضية التالية:

١. هل ورد ذكر المساكين في كتاب الله تعالى صراحة وبكثرة؟

٢. هل هناك فرق بين المسكين والفقير؟

٣. ما توجيه المفسرين للآيات الكريمة التي ورد فيها ذكر المساكين؟

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع:

يعود ذلك إلى جملة من الأسباب، وهي:

١. أهمية كتاب الله تعالى، وأن أكون واحداً ممن يخدمونه.

٢. لم يأخذ هذا الموضوع حظه في الدراسات والأبحاث الأكاديمية حقه مقارنة بغيره، وبالنظر إلى أهميته.

٣. ظهور فئة من الناس لا تعرف حقاً للمسكين، والأحكام المتعلق بطبيعة التعامل معهم.

رابعاً: أهداف الدراسة:

١. الكشف عن الأهمية الكبيرة للمساكين في القرآن الكريم.

٢. إضافة لبنة من لبنات الدراسات العلمية والبحثية في موضوع المساكين قي القرآن دراسة موضوعية.

٣. الوقوف على حقوق المسكين في القرآن الكريم، وبيان طبيعة التعامل مع هذه الطائفة من الناس.

خامساً: منهجية بحث الموضوع:

لقد سلكت في أثناء دراستي لهذا البحث أكثر من منهج معتمد، كونه مما يوجب ذلك، حيث لا مفر منه للوصول إلى الغاية المرجوَّة، ومن ذلك:

١- **المنهج الاستقرائي:** الذي تمثل في تتبع المسائل والفروع ذات الصلة بالموضوع من "القرآن الكريم"، وأيضاً من خلال الكتب المعتمدة في دراسة مثل هذه المسائل.

٢- **المنهج التحليلي:** وذلك من خلال النظر في جزئيات الموضوع واستخلاص مراميه وتنسيقها وتفسير كلام الله تعالى، وكلام العلماء مما يكشف عن مقصدهم.

سادساً: خطة البحث:

اقتضت طبيعة الموضوع أن أقسم دراسته إلى مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف الدراسة، ومشكلة الدراسة، ومنهجية الباحث، والخطة التفصيلية.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

- **المطلب الأول:** التعريف بالتفسير والمسكين، والفرق بين المسكين والفقير، وفيه ثلاث مسائل:
  - **المسألة الأولى**: التعريف بالتفسير:
  - **المسألة الثانية**: التعريف بالمسكين:
  - **المسألة الثالثة**: الفرق بين المسكين والفقير.
- **المطلب الثاني:** صور وروود المسكين في القرآن الكريم، وفيه عدة مسائل.
  - **المسألة الأولى**: المسكين في مصارف الغنيمة.
  - **المسألة الثانية**: الإحسان إلى المساكين في شرع بني إسرائيل.
  - **المسألة الثالثة:** النفقة على المسكين من أفضل الصدقات.
  - **المطلب الثالث:** صور من الأحكام المتعلقة بالمسكين في القرآن الكريم، وفيه
  - **أولاً:** المسكين في كفارة الظهار.
  - **ثانياً:** المسكين في كفارة اليمين.
  - **ثالثاً:** المسكين في كفارة صيد المحرم.
  - **رابعاً:** المسكين في مصارف الفيء.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المطلب الأول: التعريف بالتفسير والمسكين، والفرق بين المسكين والفقير، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: التعريف بالتفسير:

أولاً: تعريف التفسير لغة:

ذكر ابن منظور في لسان العرب أن التفسير جاء بمعنى، الفَسرُ وهو: البيان، و فسر الشيءَ يفسِرُه، بالكَسر، ويفسرُه، بالضَّمِّ، فسراً وفسَّرهُ: أبانه، والتَّفسير مثلُه.

والفسرُ: كشف المُغطّى، والتَّفسير: كَشف المُراد عن اللَّفْظ المُشكل، والتأْويل: ردُّ أَحد المُحتمَلين إِلى ما يُطابق الظَّاهر، واستَفسرتُه كذا أي سألته أن يُفسِّره لي. والفسر: نظر الطَّبيب إلى الماء، وكذلك التَّفسرة؛ قَال الجوهري: وأَظنه مولَّداً، وَقِيلَ: التَّفْسِرةُ الْبَوْلُ الَّذِي يُستدل به على المرض ويَنظُر فيه الأَطباء يستدلُّون بلونه

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

على علَّة العلِيل، وهو اسمٌ كالتَّنهِية، وكلُّ شيءٍ يُعرف بِه تفسير الشَّيء ومعناه، فهو تَفسِرَتُه (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ج٥، ص٥٥).

وتوسع الزركشي في بيان معنى التفسير من حيث اللغة فقال:" هو راجع إلى معنى الإظهار والكشف، وأصلهُ في اللغة، من التَّفسرةِ، وهي القليل من الماء الَّذي يَنظر فِيه الأَطبَّاء، فكما أنَّ الطَّبيب بالنَّظر فيه يكشف عن علة المرِيض، فكذلك المُفَسِّر يكشف عن شأْن الآية وقَصصها ومعناها، والسَّبب الَّذي أُنزلت فيه، وكأَنَّهُ تسمية بالمصدر، لأنّ مصدرَ فعَّل جاء أَيضًا على تَفعلةٍ نحو جرَّب تجربةً وكرَّم تكرِمةً (الزركشي، ١٩٥٧م، ج٢، ص١٤٧).

ثانياً: التفسير اصطلاحاً:

نصّ العلماء على أن التفسير: هو علم نزول الآية وسورتها، وأقاصيصها، والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكِّيِّها ومدنيها، ومحكمهَا، ومُتشابهها، وناسخها، ومنسوخها، وخاصها، وعامتها، ومُطلَقها، ومُقَيَّدها، ومجملها، ومفسَّرها.

وزاد فيها قوم فقالوا: وهو علم حلالها وحرامها، ووعدِها ووعِيدها، وأَمرها ونهيها، وعِبرها وَأَمثالها، وهذا الَّذي مُنع فيه القَول بالرَّأي. (الزركشي، ١٩٥٧م، ج٢، ص١٤٨)

وهذا ما نصّ عليه القطان في كتابه "مباحث في علوم القرآن"، حينما نقل وقول أبو حيان مؤكداً على هذا المعنى، فقال: والتفسير عرَّفه أبو حيان بأنه: "علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تُحمل عليها حالة التركيب وتتمات لذلك".(مناع القطان، ٢٠٠٠م، ج١، ص٣٣٥)

المسألة الثانية: تعريف المسكين:

أولاً: المسكين لغة:

فصّل وبين صاحب "تاج العروس"، المعنى المراد بالمسكين في لغة العرب أن المِسْكينُ بالكسْرِ وتُفتَحُ مِيمُه لُغةٌ لبني أَسدٍ، حكاها الكِسائيُّ، وهي نادرَةٌ لأنَّه ليس في الكَلامِ مِفْعِيل: من لَا شيءَ لَهُ يكْفِي عيالَهُ؛ أَو لَهُ ما لَا يَكفِيه، أَو الَّذِي أَسكَنه الفَقْرُ، أَي قَلَّلَ حَرَكَته. (الزبيدي، ج١، ص١٤٧)

و المِسْكِينُ: الذَّليلُ والضَّعيفُ .

وقالَ ابنُ الأثيرِ: يدور معْنَى المَسكَنة على الخُضوع والذلَّة وقلَّة المال والحال السَّيْئة.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

ثانياً: المسكين اصطلاحاً:

عرَّف العلماء المسكين على أكثر من وجه، كلها يدور حول معنى واحد، فالمسكين في كلام العرب: هو من سكَّنه الفقر، أي قلل حركته، واشتقاقه من السكون، والمسكين أيضاً: الذي لا شيء له، قال يونس بن حبيب: قلت لأعرابي: أفقير أنت، أم مسكين؟ فقال: لا والله، بل مسكين، أي: أنا أسوأ حالاً من الفقير.(أبو بكر الأنباري، ج١، ص١٢٧)

إذن الْمِسْكِين اضعف حَالا وأبلغ فِي جِهَة الْفقر، وَيدل عَلَيْهِ قَوْله تعالَى:{ لِلْفُقَرَاء الَّذين أحْصرُوا فِي سَبِيل الله... إِلَى قَوْله تَعَالَى _: يَحْسبهُم الْجَاهِل أَغْنِيَاء من التعفف} [البقرة:٢٧٣]، فوصفهم بالفقر وَأخْبر مَعَ ذَلِك عَنْهُم بالتعفف، حَتَّى يَحْسبهُم الجاهل بحالهم أَغْنِيَاء من التعفف، وَلَا يَحْسبهُم أَغْنِيَاء، إِلَّا وَلَهُم ظَاهر جميل وَعَلَيْهِم برة حَسَنَة. (الحسن العسكري، ج١، ص١٧٧)

ويتضح من هذا الكلام أن المسكين من إذا رآه الإنسان رق لحاله، فكل مَن يرق له الإنسان فهو: المسكين حقاً.

المسألة الثالثة: الفرق بين المسكين والفقير.

فرق العلماء بين المسكين والفقير من عدة وجوه، وذلك بعد أن بينوا أنه لا خلاف في اشتراكهما في وصف عدمي، وهو: عدم وفاء الكسب بالكلية، والمال لمؤنته، ومؤونة عياله.

إنما الخلاف يقع في بيان أيهما أسوأ حالا، ومنشأ هذا الخلاف إنما في اختلاف أهل اللغة في ذلك، ومن جُملة أقوالهم أن: الفقير أسوأ حالا لوجوه: الأول: أنه ابتدئ به في الآية، وهو يدل على الاهتمام بشأنه في الحاجة.

والثاني: أنه صلى الله عليه وسلم تعوذ من الفقر وسأل المسكنة، حيث قال: " اللهم إني أعوذ بك من الفقر "،(الحاكم، ج١، ص٧٢٥) وقال: " اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً، واحشرني في زمرة المساكين "(الترمذي، ١٩٩٨م، ج٤، ص٥٧٧).

الثالث: قوله تعالى:{ أما السفينة فكانت لمساكين} [الكهف:٧٩]، فقد أثبت للمسكين مالاً.(ابن مهران العسكري، ج١، ص٤٠٩)

نصَّ العلماء على أن الفرق المتمثل في أنّ الفقير أكثر عوزاً وحاجةً من المسكين ، من خلال الاستدلال بقوله تعالى:{ أمّا السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر} [الكهف:٧٩]، فيما وقع من قصة سيدنا موسى والخضر عليهما السلام، فوجه الدلالة المستنبط من الآية الكريمة: أنّ من كان يعمل في هذه السفينة، وفي هذا البحر هم من المساكين، ومن المتعارف عليه لدى الناس أنّ عامل البحر حياته أكثر عرضة للشقاء، والتعب،

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

والمخاطر أكثر من غيره ممن يعمل في البر، وقد بينت هذه الآية أنّهم يملكون سفينة، أي أنّ هناك مصدر رزق لهم، ولكنه لا يكفيهم، أمّا الفقير: فلا يملك مصدر رزق خاص به.
وقد أكدّ ابن قتيبة الدينوري على هذا المعنى، وبين أن العلماء فرقوا ما بَين الفقِير والمسكين ونصوا على أن المسكِين: هو الَّذي لا شَيء لهُ، والفقِير: هو الَّذِي لَهُ البلغَة من العَيش، واستدل بقول أهل العربية: أما الفَقِير الَّذِي كَانَت حلوبته ..... وفق العِيَال فَلم يترك لَهُ سبد .
فجعل للفقِير حلوبة وجعلهَا وفقاً لِعياله، أي قدر قوتهم ولذَلِك فصل الله تعالى بَين الفقرَاء وَالْمَسَاكِين فِي آيَة الصَّدقَات، وَلم يجمعهما باسم وَاحد وجعل لكل صنف منهُما سهماً فَقال تعالى:{ إِنَّمَا الصَّدقَات لْلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِين}[التوبة:٦٠]. (ابن قتيبة، ١٣٩٧ه، ج١، ص١٩١)
والتفريق بيت المسكين والفقير لكون الحق سبحانه وتعالى فرق بينها في كثير من المواضع من كتابه العزيز الحكيم.

المطلب الثاني: صور ورووود المسكين في القرآن الكريم، وفيه عدة مسائل.

المسألة الأولى: المسكين في مصارف الغنيمة.

قال الحق سبحانه في كتابه العزيز:{ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [الأنفال:٤١].

يبين الله تعالى تَفصيل ما شرعهُ مُخصَّصًا لهذه الأُمَّة الشَّريفة، من بين سَائر الأُمم المُتقَدِّمة، من إحلال المغانم، و"الغَنيمةُ": هي المال المأخوذُ مِن الكفَّارِ بِإيجافِ الخَيل والرِّكاب، و"الفَيءُ": ما أُخِذ منهمْ بغير ذلك، كالأموال الَّتي يُصالحون عليها، أَو يُتوفَّون عنها ولا وارث لهُم، والجزيةُ والخراجُ ونحو ذَلك، وورد ذكر المسكين هنا للدلالة على أهمية التعامل مع هذه الطائفة من الناس، والمساكِين هم المحاويج الَّذين لا يجدون ما يسدُّ خلَّتهُم ومسكنتهم.(ابن كثير، ج٤، ص٥٩)

المسألة الثانية: الإحسان إلى المساكين في شرع بني إسرائيل.

جاء في كتاب الله تعالى في سورة البقرة على وجه الخصوص ما يدل على أن الأخلاق الواجب توفرها في عباد الله تعالى واحدة، سواء ما جاء به الإسلام، أو ما ورد في شرع من قبلنا، وهذا ما كان واضحاً جليّاً في

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

دعوة الحق لبني إسرائيل على الاهتمام بأمر المسكين، فقال عزّ من قال {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ} [البقرة:٨٣].

بين العلماء من المفسرين أن مِيثاق بني إسرائِيل: في التَّوراة وأن الميثَاقُ العهدُ الشَّديد، ونصوا كذلك على أن المراد بالمساكين: هم الفُقراء.(البغوي، ج١، ص١٨٣)

وهذا على مذهب القائلين بالافتراق، أي إذا افترق لفظ المسكين عن الفقير فيجتمعا، وإذا اجتمعا معاً افترقا من حيث المعنى.

وهذه الشرائع من أصول الدين، التي أمر الله بها في كل شريعة، لاشتمالها على المصالح العامة، في كل زمان ومكان، فلا يدخلها نسخ، كأصل الدين، ولهذا أمرنا بها في قوله: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا} إلى آخر الآية.

فقوله: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ} هذا من قسوتهم أن كل أمر أمروا به، استعصوا؛ فلا يقبلونه إلا بالأيمان الغليظة، والعهود الموثقة.(السعدي، ج١، ص٥٧)

وهذه الآية مناسبة للآيات الواردة قبلها في ذكر توبيخ بَني إسرَائيل وتقريعهم، وتبيين ما أُخذ عليهم مِن ميثاق العبادة لله، وَإِفْرَادِهِ تعالى بالعبادة، وما أمرهم بِهِ مِن مكارم الأخلاق، من صلة الأرحام والإحسان إلى المساكين، والمواظبة على ركني الإسلام البدني والمالي.(أبو حيان، ج١، ص٤٥٥)

المسألة الثالثة: النفقة على المسكين من أفضل الصدقات.

قال الله تعالى:{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا} [النساء:٣٦]

وقال الحق سبحانه أيضاً:{ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ} [البقرة:٢١٥]

عطف الله سبحانه وتعالى في الآية الأولى الإحسان إلى المساكين بعد الإحسان إلى الوالدين وذي القربى واليتامى بل بعد عبادته سبحانه، وهذا للدلالة على الاهتمام بأمر المساكين في الإسلام.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

أما الآية الكريمة الثانية "يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ..."، أي: يسألونك عن النفقة، وهذا يعم السؤال عن المنفق والمنفق عليه، فأجابهم عنهما فقال:" قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ"، أي: مال قليل أو كثير، فأولى الناس به وأحقهم بالتقديم، أعظمهم حقاً عليك، وهم الوالدان الواجب برهما، والمحرم عقوقهما، ومن أعظم برهما، النفقة عليهما، ومن أعظم العقوق، ترك الإنفاق عليهما، و"وَالْيَتَامَى" وهم الصغار الذين لا كاسب لهم، فهم في مظنة الحاجة لعدم قيامهم بمصالح أنفسهم، وفقد الكاسب، فوصى الله بهم العباد، رحمة منه بهم ولطفاً، "وَالْمَسَاكِينِ" وهم أهل الحاجات، وأرباب الضرورات الذين أسكنتهم الحاجة، فينفق عليهم، لدفع حاجاتهم وإغنائهم.(السعدي، ج١، ص٩٦)

المطلب الثالث: صور من الأحكام المتعلقة بالمسكين في القرآن الكريم.

أولاً: المسكين في كفارة الظهار.

قال الله تعالى في محكم كتابه:{وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٣) فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ **مِسْكِينًا** ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [المجادلة:٣،٤]

الظهار: هو تشبيه زوجته، أو ما عبر به عنها، أو جزء شائع منها، بعضو يحرم نظره إليه من أعضاء محارمه، نسبًا أو رضاعًا، كأمه وابنته وأخته.(الشريف الجرجاني، ١٩٨١م، ج١ ص، ١٤٤)

أما عن سبب نزول الآية الكريمة فعن ابن عباس، قال: كان الرجل إذا قال لامرأته في الجاهلية: أنت عليّ كظهر أمي حَرُمت في الإسلام، فكان أوّل من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكانت تحته ابنة عمّ له، يقال لها خُوَيلة بنت خُوَيلد، وظاهر منها، فأُسْقِطَ في يديه، وقال: ما أراك إلا قد حَرُمْتِ عليّ، وقالت له مثل ذلك، قال: فانطلقي إلى رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم، قال: فأتت رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم فوجدتْ عنده ماشطة تمشُط رأسه، فأخبرته، فقال: يا خُوَيْلَةُ ما أمِرْنا فِي أمْرِكِ بِشَيْءٍ، فأنزل الله على رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم فقال: يا خُوَيْلَةُ أبْشِرِي، قالت: خيرا، قال: فقرأ عليها رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم "قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ" (ابن حنبل، ٢٠٠١م، ج٤٥، ص٣٠٠)

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

إن التكافل الاجتماعي في الإسلام مطلب لا يقل أهمية عن أي أمر ترتب عليه أجر وفضل، لذا جعل الحق سبحانه إطعام المسكين من أولويات الارتقاء بالنفس الإنسانية، وخلوصها من كل أنواع الحقد والحسد والضغينة، علماً أن المسكين هو الفقير أيضاً على قول من لا يفرق بينهما إذا افترقا كما بينت ذلك من قبل.

ثانياً: المسكين في كفارة اليمين.

قال الله تعالى:{لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [المائدة:٨٩].

والأصل إطعام عشرة مساكين ذكوراً كانوا أم إناث، ولا يجوز صرف مدّين إلى مسكين واحد، ولا إخراج القيامة في الكفارة، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: يجوز، و قال الزجاج: وإنما وقع لفظ التّذكير في المساكين، ولو كانوا إناثاً لأجزأ، لأن المغلَّب في كلام العرب التذكير(ابن الجوزي، ١٤٢٢ه، ج١، ص٥٧٩)

و الإطعام في هذا أفضل، لأَنَّ الحرَّ الفقير قد لا يجد الطعام، ولا يكون هناك من يعطيه الطعام فيقع فِي الضُّرِّ، أَمَّا العبد فإنه يجب على مولاه إطعامُهُ وكسوتُهُ (الرازي، ج١٢، ص٤٢١)

ثالثاً: المسكين في كفارة صيد المحرم.

قال الله تعالى في كتابه العزيز:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ} [المائدة:٩٥].

قال القاضي أبو يعلى: والصيد الذي يجب الجزاء بقتله: ما كان مأكول اللحم، كالغزال، وحمار الوحش، والنعامة، ونحو ذلك، أو كان متولداً من حيوان يؤكل لحمه، كالسِّمع، فإنه متولد من الضبع، والذئب، وما عدا ذلك من السباع كلها، فلا جزاء على قاتلها سواء ابتدأ قتلها، أو عدت عليه فقتلها دفعاً عن نفسه، لأن السبع لا مثل له صورة ولا قيمة، فلم يدخل تحت الآية، ولأنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أجاز للمحرم قتل الحيّة، والعقرب، والفويسقة، والغراب، والحدأة، والكلب العقور، والسَّبع العادي. قال: والواجب بقتل الصيد فيما له مثلٌ من الأنعام مثله (ابن الجوزي، ج١، ص٥٨٥)

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

نلحظ كيف أن الحق سبحانه ما ترك باباً من أبواب حث العبادة على نيل وتحصيل الأجر والثواب إلا وكان للمساكين فيه نصيب كبير، ممّا يؤكد على مدى الاهتمام بهم، وقد ورد هذا المعنى في القرآن صراحةً فلا يحتاج إلى تأويل، أو صرفه من معناه الظاهر إلى معنى آخر، إلا أنا نجد كثير من المفسرين من توسع في معنى قول الله تعالى:{ ياأيها الذين آمَنُواْ لاَ تَقْتُلُواْ الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ}، فقالوا: أي لا تقتلوا الصيد وأنتم محرمون بحجٍ أو عمرة، "وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النعم"، أي من قتل الصيد في حالة الإحرام فعليه جزاء يماثل ما قتل من النَّعم، وهي الإبل، والبقر، والغنم،" يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ"، أي يحكم بالمِثْل حكمان عادلان من المسلمين،" هَدْياً بَالِغَ الكعبة"، أي حال كونه هدياً يُنحر ويُتصدَّق به على مساكينه فإن لم يكن للصيد مثلٌ من النَّعم كالعصفور والجراد فعليه قيمته،" أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ"، أي وإذا لم يجد المحرم مثل ما قتل من النَّعم فَيُقوّم الصيدُ المقتول، ثم يُشترى به طعامٌ فيصرفُ لكل مسكينٍ مدٌّ منه (الصابوني، ج١، ص٣٣٧)

رابعاً: المسكين في مصارف الفيء.

قال الله تعالى في سورة الحشر:"مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" {الحشر:٧}.

ذكر عمر رضي الله عنه أن الله خص رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بخاصة لم يخصص بها أحداً غيره، فقال: "وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب"، الآية قال: فقسم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بينكم أموال بني النضير، فو الله ما استأثرها عليكم ولا أخذها دونكم، فقد أعطاكموها وقسمها فيكم، حتى بقي هذا المال، وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يأخذ منه نفقة سنة، ثم ما بقي يجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حياته، ثم أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، قال: ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد القوم أتعلمان ذلك؟ قالا: نعم (الخازن، ج٤، ص٢٦٩).

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

١ـ ورد لفظ المسكين في أكثر من موضع من كتاب الله تعالى.

٢ـ المسكين والفقير إذا اجتمعا في آية واحدة فالمعنى مغاير، وإذا افترقا اقتضى الجمع بينهما.

٣ـ المسكين والفقير من أهل الحاجة والفاقة، والفقير أكثر عوزاً.

٤ـ تعددت صور ورود المسكين في القرآن الكريم فمرة يجتمع مع المسكين ومرة يفترق ومرة يترتب على ذكره أحكام شرعية.

٥ـ التعامل مع المسكين من خلال تعاليم القرآن الكريم يؤدي إلى نيل مرضاة الله تعالى كونه من باب التكافل ومراعاة شعور الآخرين.

٦ـ المسكين الصابر المحتسب القانع بما رزقه الله، يعد من أهل الفضل الذين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحشر معهم.

٧ـ التفسير الموضوعي ينمي عند الدارس ملكة البحث والنظر في الآيات ذات الموضوع الواحد والوقوف على جميع تفاصيل الفكرة الواحدة.

٨ـ الحث على تفقد المساكين وذوو الحاجة كان في شرع من قبلنا.

المصادر والمراجع:

*محمد بن مكرم بن على، ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، نشر: دار صادر – بيروت، ط،٣ - ١٤١٤ هـ.

*أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط،١، ١٩٥٧ م، نشر: دار إحياء الكتب العربية.

*مناع بن خليل القطان (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مباحث في علوم القرآن، نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط،٣، ٢٠٠٠م.

*محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

*محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، نشر مؤسسة الرسالة – بيروت، ط،١ ، ١٩٩٢م.

*الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، الفروق اللغوية، حققه: محمد إبراهيم سليم، نشر: دار العلم للنشر، القاهرة.

*الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى،١٩٩٠ م.

*حمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر الطبعة: الثانية، ١٩٧٥ م.

*أبو هلال، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، الفروق اللغوية، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.

* أبو محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، غريب الحديث، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، نشر: مطبعة العاني – بغداد، ط،١، ١٣٩٧.

*أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تفسير ابن كثير، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م

*أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ.

*عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ٢٠٠٠ م.

*أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، البحر المحيط في التفسير، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ ه.

المجلة الدولية للبحوث والدراسات الإسلامية
International Journal of Research and Islamic Studies
ISSN : 2708 - 7883 Online ISSN : 2708 - 7891

*علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، نشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان،١، ط،١٩٨١م.

*أبو عبد، الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى،٢٠٠١م.

*جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، نشر دار الكتاب العربي – بيروت، ط،١، ١٤٢٢ هـ.

*أبو عبد، الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تفسير مفاتيح الغيب للرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ ه.

*محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

*علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، لباب التأويل في معاني التنزيل، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.